



وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية رعاية الأيتام بمحافظة الرس



لائحة أسر الأيتام المشمولة بنظام الإعانات المادية والعينية

المعتمدة بقرار مجلس الإدارة رقم (٤) وتاريخ 23 / 11 / 1441 هـ



(لائحة أسر الأيتام ونظام الإعانات بجمعية رعاية الأيتام بمحافظة الرس)

○ المادة الأولى :

- يقصد بالكلمات والبارات التالية — أينما وردت في هذه اللائحة — المعاني المبينة أمامها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك :
١. الجمعية : جمعية رعاية الأيتام بمحافظة الرس.
 ٢. المدير : المدير التنفيذي لجمعية رعاية الأيتام بمحافظة الرس .
 ٣. الأسرة : أي شخص (أو أسرة) مشمولين بهذا النظام ، سواء كان ذكراً أم أنثى .
 ٤. الإعانات المالية : المبلغ النقدي الذي يتقرر للمستفيد بموجب أحكام هذه اللائحة .
 ٥. الإعانات الغذائية : ما يصرف من مبالغ مخصصة لشراء مواد غذائية .
 ٦. الإعانات العينية : ما يصرف من إعانات عينية كالغذاء ، والأثاث ، ومستلزمات الأسرة .
 ٧. الإعانات الموسمية : ما يصرف للمستفيد في المناسبات كهدية العيد والحقيبة المدرسية والمريول المدرسي ومساعدة الإيجار وكسوة الشتاء وما في احكامها .
 ٨. المستفيد : الفرد الذي يثبت للجمعية أن دخله في الأسرة يتناسب مع نظام الجمعية .
 ٩. الأسرة المستفيدة : مجموعة مكونة من عائل لأيتام - منهم من لم يبلغ ١٨ عاماً - ومن يسكن معهم ، ممن لزم العائل اعالتهم ولم يكن لها مصدر كافٍ للعيش .

○ المادة الثانية :

يقتصر الانتفاع بهذه اللائحة على السعوديين وغير السعوديين المقيمين في محافظة الرس والقرى الواقعة ضمن نطاق الإداري لخدمات الجمعية (الرئيس ، عشيرة ، نفجة ، عبيلة ، بدرية ، عقيلة) إقامة دائمة ، ومن كانت إقامته بالرس أو ضمن نطاقها المذكور أعلاه . فيتم قبوله في حال انطقت عليه الشروط ويوجد لدى الاسره يتيم واحد عمره أقل من ١٨ سنة . والتأكد من مقر ، كنهم من خلال الباحث الإجتماعي.

○ المادة الثالثة :

- على المتقدمين بطلبات الاستفادة من خدمات الجمعية استكمال الإجراءات التالية :
١. تعبئة نموذج المعلومات الأولية .
 ٢. صورة من دفتر العائلة للمتوفى مع الأصل للمطابقة مع شهادة الوفاة . مع ضرورة ختم الصورة بختم (طبق الأصل) .
 ٣. صور من بطاقة أحوال الأولاد .
 ٤. تعريف للطلاب والطالبات من مدارسهم ، والأبناء الذين لا يدرسون يطلب منهم برنت الأحوال المدنية ، ويغني عنه دفتر العائلة .
 ٥. صورة من عقد الإيجار مع الأصل للمطابقة . مع ضرورة ختم الصورة بختم (طبق الأصل) . بشرط الا يكون المؤجر احد فروع المستفيدة .
 ٦. صورة من فاتورة الكهرباء ، لمن يملك منزلاً .

٧ استكمال نه اذج المعلومات المطلوبة (حسب ما تراه الجمعية) :

- أ- خطب الضمان الاجتماعي بمحافضة الرس .
- ب- خطب المالية بمحافضة الرس .
- ت- خطب التأمينات بمنطقة القصيم .
- ث- خطب مصلحة التقاعد بمحافضة الرس .
- ج- خطب الأوقاف والمساجد بمحافضة الرس .
- ح- خطب إمام المسجد .

٨ تعبئة نموذج الحالة الدراسية لأفراد الأسرة ..

٩ للمعاقين ، خطاب لجمعية المعاقين بالرس ومركز التأهيل الشامل بالبكيرية لمعرفة مقدار الإعانات المصروفة له .

○ المادة الرابعة :

- يعد من الدخل ا مادي الشهري للأسرة في هذا النظام الآتي :
١. ما باسم المستفيد أو من يعول من أنشطة تجارية ، و يتضمن ذلك العمالة المسجلين باسم العائل أو باسم الأبناء المضافين معه في الطلب .
 ٢. إذا كان باسم الأسرة سائق ، فيتم النظر في مدى حاجتهم له فإن كانت الحاجة غير ملحة فيتم احتساب السائق كدخل (٢٠٠) ريال شهريا .
 ٣. ما يصرف للأرملة من مساعدات نقدية أو عينية من المؤسسات المدنية والعسكرية والاجتماعية.
 ٤. ما يملكه المستفيد من أصول ثابتة كالعقارات أو ماشية وغيرها (حسب أفادة المستفيد)
 ٥. تعتبر الأسرة -ير مشمولة بنظام إعانات الإيجار إذا ثبت أن لها أصولا ثابتة كمنزل الأسرة ، أو أرضا لبناء مسكن تقدر قيمته ب (٢٠٠٠٠٠) ريال .
 ٦. في حالة ثبت حاجة (المستفيدة او احد المعالين) لخدمة ، نظراً لكبر سنّها أو سوء الحالة الصحية ، فتضاف الخدمة لعدد افراد الاسرة (عدد الأفراد + ١) مراعاة لحالهم .
 ٧. المستفيدة التي ديها منزلا ملكا (او انتفاعا من الاسكان) مناسباً للاستثمار او السكن في أي مدينة لا يدفع لها مساعدة إيجار
 ٨. في حالة وجود مؤسسة تجارية أو أي نشاط تجاري آخر باسم المستفيدة أو أحد أفراد أسرته فيتم التعامل مع هذه الحالة وفقاً للتالي :
 - إذا كانت المؤسسة باسم أحد أفراد الاسرة فيتم استبعاده من عدد الأفراد المشمولين بنظام الجمعية .

○ المادة الخامسة :

يتم احتساب دخل الفرد من خلال احتساب جميع دخلاته المالية ، وقسمتها على عدد الأفراد ، مع خصم ١٠٠٠ ريال مقابل قيمة الإيجار على حساب ١٢٠٠٠ ريال سنوياً .

○ المادة السادسة :

تجري الجمعية البحث اللازم في شأن الطلبات المقدمة ، وفقاً للإجراءات التي تبينها اللائحة ، وعلى الجمعية إعلام طالب المساعدة خلال عشرة أيام من تاريخ تقديم الأوراق كاملة بقرارها في استحقاقه المساعدة أو رفض الطلب مع بيان الأسباب ، مع ضرورة استكمال الإجراءات السابقة قبل بداية البحث الميداني .

○ المادة السابعة :

على الجمعية ممثلة بالرعاية الاجتماعية (متابعة أحقية المستفيد بصورة دورية ومن الأساليب المقترحة للمتابعة : (إن أمكن)

١. الزيارة لمفاجئة للمنزل .
٢. سؤال إمام المسجد ، وأهل المعرفة .
٣. متابعة ألاكها ومن تعول عبر المحكمة الشرعية ، كتابة العدل .
٤. متابعة ألاكها ومن تعول من سيارات (النقل) عبر إدارة المرور .
٥. متابعة ما باسمها من عدادات كهرباء عبر إدارة كهرباء الرس ، خصوصاً فيمن يملك بيد ، دورين ، وله أكثر من عداد للكهرباء ، ويطلع لكل عداد فاتورة مستقلة ، فهذا يعني غالباً أنه مؤجر ، ويتبين ذلك بالزيارة .

○ المادة الثامنة :

يجب على المستفيدة أن تبلغ الجمعية بكل تغيير يطرأ على الحالة الاجتماعية أو الاقتصادية أو الصحية لها ولمن تعول أو مولود جديد ، أو متوفى ، بما يترتب عليه تعديل الاستحقاق أو إلغاؤه وفي حالة تغير مقر الإقامة الدائم فعلى المستفيدة إبلاغ الجمعية بمقر إقامتها الجديد ، وفي حالة إعطاء العائل أي معلومات غير صحيحة فللجمعية الحق في إيقاف ملف الأسرة. وفي حال تجاوز جميع أفراد الأسرة سن ١٨ عاماً فتحال الأسرة لجمعية البر .

○ المادة التاسعة :

السجل المدني ، والوثائق الثبوتية الرسمية تعد المصدر الأساس للمعلومات لجميع المستفيدين ، وعلى الجمعية التعاون مع الأجهزة الحكومية والأهلية المعنية بطلب المعلومات والبيانات الخاصة بأوضاع المتقدمين والمستفيدين .

○ المادة العاشرة :

يجب على الرعاية الاجتماعية تحديث بيانات المستفيدين سنوياً من تاريخ اعتماد دخوله ، ولا يكون الملف مقولاً إلا بتوقيع مدير الجمعية ، أو من يفوضه ، أما المستفيد الجديد لا يعتمد دخوله إلا بعد رفع ملفه لإدارة الجمعية لاعتماده

○ المادة الحادية عشر :

بعد حساب دخل الفرد الواحد ، يعتمد دخول الملف ضمن قسم الرعاية الاجتماعية على الميزان التالي :

الفئة	أ	ب	ج
الميزان	من صفر حتى ٥٠٠	من ٥٠١ حتى ٨٠٠	من ٨٠١ حتى ١١٠٠

○ المادة الثانية عشر :

يكون الصرف للمستفيدين خلال السنة، وفق الآتي :

- ١ - الإعانة المادية في الأشهر الفردية وتصرف مضاعفة عن شهرين .
يحدد مقدار الإعانة المالية للمستفيدين حسب البيان التالي :

الفئة	١-٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١
أ	٤٨٥	٥٧٠	٦٥٥	٧٤٠	٨٢٥	٩١٠	٩٩٥	١٠٨٠	١١٦٥	١٢٥٠
ب	٤٢٠	٤٩٠	٥٦٠	٦٣٠	٧٠٠	٧٧٠	٨٤٠	٩١٠	٩٨٠	١٠٥٠
ج	٣٠٥	٣٦٠	٤١٥	٤٧٠	٥٢٥	٥٨٠	٦٣٥	٦٩٠	٧٤٥	٨٠٠

- ٢ - الإعانة الغذائية في الأشهر الزوجية :

يحدد مقدار الإعانة الغذائية للمستفيدين حسب البيان التالي :

الفئة	١-٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١
أ	٤٥٠	٥٥٠	٦٥٠	٧٥٠	٨٥٠	٩٥٠	١٠٥٠	١١٥٠	١٢٥٠	١٣٥٠
ب	٤١٠	٥٠٠	٥٩٠	٦٨٠	٧٧٠	٨٦٠	٩٥٠	١٠٤٠	١١٣٠	١٢٢٠
ج	٣٧٠	٤٥٠	٥٣٠	٦١٠	٦٩٠	٧٧٠	٨٥٠	٩٣٠	١٠١٠	١٠٩٠

○ المادة الثالثة عشر

يشمل الدعم المادي لأسر الأيتام (الإعانات الموسمية) البرامج التالية:

البرنامج	المستفيد	المبلغ	الفترة	طريقة الصرف	المنفذ
حقيبة مدرسية	طلاب وطالبات التعام العام	١٠٠ ريال	بداية الفصل الدراسي	بطاقة تسوق	احدى المكتبات
مريول مدرسي	طالبات لتعليم العام	حسب العرض	بداية العام الدراسي	بطاقة تسوق	احد محلات الملابس
المراجع الدراسية	طلاب وطالبات الجامعة	٥٠٠ ريال	بداية الفصل الدراسي	تحويل بالحساب	الجمعية
كسوة العيد	جميع المستفيدين	٣٠٠ ريال	رمضان المبارك	تحويل بالحساب	الجمعية
كسوة الشتاء	جميع المستفيدين	٣٠٠ ريال	بداية فصل الشتاء	تحويل بالحساب	الجمعية

○ المادة الرابعة عشر :

يشمل الدعم المادي للأسر المحتاجة مساعدات الإيجار . ويتكون نظام الإيجار من الآتي :

الفئة	٢-١	٢	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠
فئة أ	٧٠٠٠	٧٩٠٠	٨٨٠٠	٩٥٠٠	١٠٢٠٠	١٠٧٠٠	١١٢٠٠	١١٦٠٠	١٢٠٠٠
فئة ب	٦٠٠٠	٦٨٠٠	٧٦٠٠	٨٢٠٠	٨٨٠٠	٩٢٠٠	٩٦٠٠	٩٨٠٠	١٠٠٠٠
فئة ج	٥٠٠٠	٥٦٠٠	٦٢٠٠	٦٧٠٠	٧٢٠٠	٧٥٠٠	٧٨٠٠	٧٩٠٠	٨٠٠٠

١. يتم إعداد مدير بداية كل عام شامل لجميع المستفيدين ، وذلك بعد تجديد ملفاتهم .
٢. تزود الرعاية الاجتماعية الشؤون المالية بمسير خاص بالمستفيدين من مساعدة الإيجار مودنح فيه اسم المستأجر (المستفيدة) عدد أفراد عائلتها ، فنتها، ومبلغ الإعانة، ومبلغ الإيجار، واسم المؤجر ، ورقم الحساب ، والبنك ، ومرفق صورة من عقد الإيجار مختوم عليها (صورة طبق الأصل) .
٣. يقوم قسم الشؤون المالية بإيداع الإيجار في حسابات المؤجرين ما أمكن وحسب نظام البنك، ومن ثم تزويد لجنة الأسر بصورة من الإيداعات للمتابعة .

وبالله التوفيق ، ،